

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٢ لسنة ١٩٨٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية والمعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٨٧ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مساعدا للنيابة العامة السيد / عمرو أحمد شوقي المايجي معاون النيابة العامة ،
على أن يكون سابقا في ترتيب الأقدمية على السيد / ياسر أحمد إبراهيم شلب و تاليا
للسيد / محمد صلاح الدين أحمد شريف الدياسطي مساعدى النيابة العامة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ من الحوت سنة ١٤٠٨ (٢ أغسطس سنة ١٩٨٨)